CENTRAL BANK OF YEMEN بسم الله الرحمن الرحيم البنك المركزي اليمني

HEAD OFFICE
SANA'A

المركز الرئيســـــي
صنعاء

Sana'a: ----------

NO:

قطاع الرقابة على البنوك
الإدارة العامة للرقابة على البنوك
إدارة المراكز المالية

2011 /4/7م

منشور دوري رقم(1) لسنة 2011م
موجه إلى كافة البنوك العاملة في الجمهورية
الأخ المدير العام/المدير الإقليمي
المحترم

بنك.....

بعد التحية:

الموضوع : متطلبات اضافية من المراجعين الخارجيين

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه والحاقا للمنشور الدوري رقم(5) لسنة 1997م وكذا المنشور الدوري رقم (3)لسنة 2009م ووفقا لقانون البنوك رقم (38)لسنة 1998م .

ونظرا لأهمية وسلامة الأوضاع المالية والإدارية لهذه البنوك تنعكس اهمية دور المراجع الخارجي بشكل اساسي في تسهيل قيام اجهزة السلطة الرقابية بدورها في رقابة المخاطر بناء على حسابات مراجعة بصورة علمية تتسم بالشفافية والوضوح وتستند على المعايير والأدلة الدولية المعتمدة كما يعتبر دور المراجع الخارجي من الركائز الأساسية لتقوية وتعزيز الضبط المؤسسي لما يقوم به من دور هام في تفعيل ادارة المخاطروحماية اموال المودعين والمستثمرين والمتعاملين مع البنوك.

وفي اطار سعي البنك المركزي للحفاظ على استقرار وسلامة الاوضاع المالية للبنوك ولتعزيز الدور الحيوي للمراجعين الخارجيين ولتاكيد صحة ومصداقية البيانات المالية ولتعميق الثقة في القطاع المصرفي يجب على المراجعين الخارجيين للبنوك بالإضافة الى اعمال المراجعه المعتادة التي يقومون بها موافاة البنك المركزي بالآتي:.

أولاًالتقارير الإضافية الخاصة:-

1- على المراجع الخارجي موافاة البنك المركزي بكتاب الملاحظات سواءً تم الرد عليه من قبل ادارة البنك ام لم يرد.

برقيا (مركزي) تلكس رقم : 2210 ، 2280، 2989 ، 2990، 3224 فاكس : 274131 التحويله :274372/71 ص . ب 59 صنعاء - الجمهورية اليمنية
Cable ''MARKAZI'' Telex No.2210, 2280, 2989, 2990, 3224 Fax: 274131 Operator: 274371/2 P.O.Box59 Sana'a R.Y

2- تقرير بالمخالفات والتجاوزات للقوانين والتعليمات المنظمة للعمل المصرفي و مدى تقيد البنك بالقواعد والأسس المحاسبية المعتمدة وتعليمات البنك المركزي وبشكل اساسي فيما يتعلق بما يلي:-

أ- التركزات الإئتمانية ومدى التزام البنك بالحدود القصوى لمخاطر التسهيلات الإئتمانية.

ب- التعامل مع الأطراف ذات العلاقة(اعضاء مجلس الادارة والمؤسسات ذات العلاقة بهم- كبار المساهمين- الوحدات التابعة للبنك. ومدى التزام البنك بالحدود القصوى.

ج- التعرض لمخاطر النقد الأجنبي.

د- مدى صحة احتساب البنك لنسبة كفاية راس المال ونسبة السيولة وفقاللتعليمات.

3- تقرير خاص حول تصنيف الديون مع ضرورة ابداء الرأي وبوضوح بشأن كفاية اوعدم كفاية مخصصات الديون المصنفة مع تقدير المخصصات الواجب تكوينها في حال تطلب الامر ذلك علما انه في حال عدم ابداء رأي صريح بهذا المعنى فانه يستنتج منه بأن المخصصات المكونة من قبل البنك كافية براي المراجع الخارجي وفقا لتعليمات البنك المركزي في هذا الجانب.

4- تقريرحول مدى تقيدالبنك بأنظمة الرقابة الداخلية ورأي المراجع الخارجي وتوصيته ووجهة نظر الادارة حول نقاط الضعف.

وعلى المراجع الخارجي ان يعير أهمية خاصة الى مدى تقيد البنك بإجراءات الرقابة الداخلية المطلوبة ومنها على سبيل المثال لاالحصر:

- التنظيم الاداري وفصل المسؤليات والصلاحيات.
- تنظيم ملفات القروض والتسهيلات.
- اعمال إدارة المراجعة الداخلية.
- كشوفات مطابقة حسابات البنوك المراسلة 0
- حسابات الأيرادات والمصروفات.
- الحسابات النظامية(الألتزامات العرضية – بنود خارج الميزانية).

5 - تقريرحول مدى تقيد البنك بنظام مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب.

6- تقرير عن العمليات المالية المصرفية بالوسائل الالكترونية (عدد الصرافات الألية ونقاط البيع)وما هي المشاكل التي تواجه تلك العمليات إن وجدت.

برقيا (مركزي) تلكس رقم : 2210 ، 2280، 2989 ، 2990، 3224 فاكس : 274131 التحويله :274372/71 ص . ب 59 صنعاء - الجمهورية اليمنية
Cable ''MARKAZI'' Telex No.2210, 2280, 2989, 2990, 3224 Fax: 274131 Operator: 274371/2 P.O.Box59 Sana'a R.Y

7- على المراجع الخارجي بذل عناية مهنية خاصة فيما يتعلق بالأمور التالية:-

أ- التحقق من أن ارصدة حسابات البنك لدى البنوك هي اموال سائلة وحرة فعلا وغير مقيدة بأية التزامات، كما وأن المطابقات لاتظهر اية مبالغ معلقة مع ضرورة الإشارة الى حجام الأرصدة المقيدةالموجودة لدى أي بنك وتوضيح الغاية من ربطها وتجميدها وكذلك اية مبالغ معلقةفي المطابقات مع تقدير حجم الخسائر التي قد تترتب على تلك المبالغ في حال وجودها .

ب- التحقق من صحة ارصدة حسابات البنك الدائنة والمدينة مع المركز الرئيسي والمؤسسات المالية الشقيقة والتابعة واظهار حجم تلك المبالغ بالتفصيل في بند مستقل وضرورة الإشارة الى حجم المبالغ المقيدة وتوضيح الغاية من ربطها وتجميدها وضرورة ابراز أية مبالغ معلقة مع تقدير حجم الخسائر التي قد تترتب على تلك المبالغ في حال وجودها.

ج- التحقق من صحة احتساب وقيد الفوائد المقبوضة والمدفوعة في تواريخ استحقاقها والتأكد من أنها تحول الى حساب الأرباح والخسائر بالعملة المحلية في تاريخ الاستحقاق وذلك فيما يخص تعامل البنك مع البنوك ولاسيما المركز الرئيسي والفروع والبنوك والمؤسسات المالية الشقيقة والتابعة. وضرورة الاشارة الى أية اجراءات تخالف القواعد المحاسبية والاعراف المصرفية المتبعة في هذا الشان .

د- التحقق والافادة عن صحة ارصدة الألتزامات العرضية وحسابات التسوية بما فيهاحسابات المراكز والفروع والتحقق من انها لاتشمل اية بنود معلقة منذ فترةغيرمعقولة او اية بنود غير طبيعية وغير مؤقته تخفى تعرض البنك لمخاطر التعامل بالنقدالأجنبي او تترتب اية خسائر على المركز المالي للبنك .

ثانياًأمور اخرى يجب الالتزام بها:-

1- في حالة استقالة المراجع الخارجي أو تعرضه للاقالة يتوجب عليه تزويد البنك المركزي بكتاب توضيحي يشرح فيه أسباب وملابسات الإستقالة أو الإقالة.

2- على المراجع الخارجي إبلاغ البنك المركزي فورا عن:-

- أي صعوبات اوضغوطات تعترضهم خلال قيامهم بواجباتهم.
- أي مخالفات يقتضي الإبلاغ عنها فورا بموجب القوانين والأنظمة والتعاميم والمنشورات الدورية وتلك التي يعتقد المراجع الخارجي ان واجبه المهني يفرض عليه ابلاغ البنك المركزي عنها.

3- على المراجع الخارجي التقيد بمعايير التدقيق الدولية وتعليمات البنك المركزي مع التوفيق بين الامكانيات البشرية والمادية والتقنية المتوفرة لديه خاصة فيما يتعلق
بعدد الشركاء وكفائتهم والخبرة المكتسبة من عملهم في مراجعة بيانات البنوك وعدد البنوك المتعاقد معها وحجمها .

برقيا (مركزي) تلكس رقم : 2210 ، 2280، 2989 ، 2990، 3224 فاكس : 274131 التحويله :274372/71 ص . ب 59 صنعاء - الجمهورية اليمنية
Cable ''MARKAZI'' Telex No.2210, 2280, 2989, 2990, 3224 Fax: 274131 Operator: 274371/2 P.O.Box59 Sana'a R.Y

Sana'a: ----------

NO:

قطاع الرقابة على البنوك
الإدارة العامة للرقابة على البنوك
إدارة المراكز المالية

2011 /4/7م

4- على المراجع الخارجي تقييم النظام الآلي ودرجة الأمان والأعمال التي تقوم بها الإدارة المختصة وابداء رأي صريح بذلك.

ثالثاً- على المراجع الخارجي اعداد التقارير المذكورة اعلاه وارفاقها مع الميزانية السنوية أو تسليمها بشكل منفرد الى البنك المركزي دفعة واحدة في موعدها المحدد نهاية شهر ابريل من كل عام وفي الحالات الإستثنائية التي لايمكن للمراجع الالتزام بموعد تسليم التقارير المبينة اعلاه يتوجب عليه التقدم بطلب موافقة البنك المركزي لتمديد مهلة تقديم هذه التقارير معللاً الأسباب وفترة التمديد المطلوبة.

على كافة البنوك الإلتزام بمضمون هذا المنشور وتسليم نسخة منه للمراجعين الخارجيين للإلتزام بمحتواه وافادة البنك المركزي بما يفيد الالتزام.

يرجى الالتزام بمضمون هذا المنشور لما فية المصلحة العامة.

وتقبلوا تحياتنا،،،،

محمدسعدالروضي
وكيل المحافظ لقطاع الرقابة على البنوك

برقيا (مركزي) تلكس رقم : 2210 ، 2280، 2989 ، 2990، 3224 فاكس : 274131 التحويله :274372/71 ص . ب 59 صنعاء - الجمهورية اليمنية
Cable ''MARKAZI'' Telex No.2210, 2280, 2989, 2990, 3224 Fax: 274131 Operator: 274371/2 P.O.Box59 Sana'a R.Y